

دفع الزكاة الى أرملة لرتيب وضعها القانوني لمنعها من الترحيل/السبت)4202-4-72م(مسجد الفاروق

صلاح الصاوي

السؤال الاول في هذه الحلقة هل يجوز اعطاء ارملة لا معيل لها منذ زمن من الزكاة لكي تقدم على اوراق الهجرة لترتيب اوضاع اقامتها النظامية لم اذا لم تخرج اوراقا ثبوتية. ولم تسكن نفسها تسكيناً قانونياً سوف تتعرض - [00:00:00](#) فهل اقامتها وتسكينها قانونياً؟ ترتقي الى مستوى الحاجات الاساسية التي يعان اصحابها من امواج الزكوات. الجواب عن هذا ان الحاجة الى الايواء من الحاجات الاساسية في مقدمة النعم التي امتن الله بها على المهاجرين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة ان قال لهم - [00:00:30](#) اذ انتم قليل مستضعفون في الارض تخافون ان يتخطفكم الناس فاواكم وايدكم بنصره ورزقكم من الطيبات. فقدم الايواء على الرزق من الطيبات. الايواء من الحاجات الاساسية التي لا بديل منها ولا غنى عنها. واذا كان ذلك كذلك صح ان يعاند - [00:01:05](#) تفقدها فاقد القدرة على تحصيلها من اموال الزكوات او من غيرها والحمد لله على رحمته على وعلى توسعته عليه - [00:01:35](#)